

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الرقم:  
التاريخ:  
الموضوع:  
المرفقات:



جمعية ساند للإنقاذ  
SANED ASSOCIATION FOR RESCUE

# سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

## لجمعية ساند للإنقاذ





الرقم: .....  
التاريخ: .....  
الموضوع: .....  
المرفقات: .....

## جدول المحتويات

٣	مقدمة
٣	النطاق
٣	البيان
٣	طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
٤	المسؤوليات
٤	اعتماد مجلس الإدارة





الرقم: .....  
التاريخ: .....  
الموضوع: .....  
المرفقات: .....



جمعية ساند للإنقاذ  
SAND ASSOCIATION FOR RESCUE

## مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م ٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية

البيان

**طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:**

١. تحديد وفهم وتقدير مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
  ٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
  ٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
  ٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
  ٥. توفير الأدوات الازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
  ٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
  ٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في洗钱和恐怖融资。شراكة وزارة الداخلية



الرقم:  
التاريخ:  
الموضوع:  
المرفقات:



٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكيد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوعي عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارية المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( الأول ) في دورته ( الأولى ) هذه السياسة في ١٤٤٤/١١/١٥ هجري الموافق ٢٠٢٣/٦/٤ م . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوقة سابقاً.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	سلطان محمد هياف السبيسي	الرئيس	
٢	محمد بن عبد الله بن محمد الدوسري	نائب الرئيس	
٣	محمد إبراهيم سعد السبيسي	المؤول المالي	
٤	عبد الله بن محمد بن مسفر السبيسي	عضو	
٥	مزهر ماجد محمد السبيسي	عضو	

